دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلّد 42، العدد 1، 2015

التّربية الإيمانيّة للصّحابة في المدينة المنوّرة

*إبراهيم "محمّد خالد" برقان**

ملخص

تتناول هذه الدّراسة موضوع التّربية الإيمانيّة للصّحابة رضي الله عنهم في المدينة المنوّرة، وذلك من خلال التّعريف بمصطلح التّربية الإيمانيّة، وبيان واقع المجتمع المدينيّ قبل هجرة الرّسول صلّى الله عليه وسلّم إليه من مكّة المكرّمة.
وتبرز الدّراسة الأسس التي بُنيت عليها تربية الصّحابة رضي الله عنهم إيمانيًّا في مجتمع المدينة المنوّرة، وكذلك خصائص هذه التّربية الإيمانيّة ومظاهرها فيه. كما تتحدّث الدّراسة عن دور وثيقة المدينة، ووظائفها في التّربية الإيمانيّة.
وتمّ التوصّل من خلال هذه الدّراسة إلى جملة من النتائج أهمّها: أنّ من أبرز أسس التّربية الإيمانيّة في المجتمع المدينيّ الرّابطة العقديّة، وأنّ مقياس التّفاضل بين النّاس هو العمل الصّالح. وكذلك أساس الأخوّة الإسلاميّة الذي قضى على الحميّة الجاهليّة، وأنّ وثيقة المدينة كان لها دور واضح في عدم التمييز بين المسلمين وغيرهم من سكّان المدينة المنوّرة في الحقوق والواجبات، وبالأخصّ عندما كفل لهم حريّة الاعتقاد وممارسة الشّعائر الدّينيّة.

الكلمات الدالة: الايمان، التربية، الأصحاب.

المقدمـــة

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على رسول الله المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله الطّيبين الطّاهرين، وصحبه الغرّ الميامين، ومَن تبعهم بخير وإحسان إلى يوم الدّين، وبعد؛

فيكثر الحديث في هذه الأيام عن التّربية، ويشغل هذا الموضوع تفكير علماء الدّين، وعلماء الاجتماع، وعلماء النّفس والتّربية، والمصلحين؛ ولعلّ ذلك يعود أساسًا إلى التّدهور في حياة النّاس في الجانبين الإيمانيّ والخُلُقيّ، حيث أصبح هذا الأمر يشكّل تهديدًا واضحًا للعلاقات القائمة بين أفراد المجتمع، على اختلاف مستوياتهم، وتباين طبقاتهم.

وإنّ التّصدي لذلك يقتضي من الآباء والمربين والعلماء أن يغرسوا أصول التّربية السّليمة عند أبنائهم وتلامذتهم؛ بهدف توعية النّاس بها، من خلال العمل على ترسيخ الإيمان في قلوبهم، وتنشئتهم على منظومة القيم والأخلاق، وحثّهم على العلاقات الفاعلة في المجتمع؛ وذلك تحقيقًا لتضامنه وتماسكه؛ الأمر الذي يعود في النّهاية على الأفراد بالمنفعة والخير، وكذلك بيان الصّورة الحقيقيّة للإسلام في علاقته مع غير المسلمين.

وتبرز مشكلّة البحث من خلال محاولة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1) ما المقصود من التربية الإيمانيّة؟
2) ما أسس التربية الإيمانيّة في مجتمع المدينة المنوّرة؟
3) ما أهمّ خصائص هذه التربية الإيمانيّة، وما أبرز مظاهرها؟
4) ما منزلة وثيقة المدينة، وما وظائفها في التربية الإيمانيّة؟

وقد ارتأيت في هذا الإطار بالذّات أن أخصّ بالبحث "**التّربية الإيمانيّة للصّحابة في المدينة المنوّرة**". ويندرج هذا العمل في إطار إبراز تربية الرّسول صلّى الله عليه وسلّم الإيمانيّة لصحابته رضي الله عنهم في المجتمع الذي أقامه صلّى الله عليه وسلّم في المدينة المنوّرة، ومدى حرص الصّحابة على الإفادة من هذه التّربية الإيمانيّة في واقع حياتهم عملاً وسلوكًا.

وأمّا بشأن الدّراسات السّابقة، فإنّني لم أجد في حدود اطّلاعي من تناول موضوع" التّربية الإيمانيّة للصّحابة في المدينة المنوّرة" ببحث خاصّ بذلك، أو دراسة مستقلّة.

ولمحاولة الإحاطة بمختلف جوانب هذا الموضوع اقتضت منهجيّة البحث أن أقسم بحثي إلى خمسة مطالب، وخاتمة على النّحو الآتي:

المطلب الأول: الإطار العام للموضوع.
المطلب الثاني: واقع المجتمع المدينيّ.
المطلب الثّالث: أسس التّربية الإيمانيّة في المجتمع المدينيّ.

* كليّة الشّريعة، الجامعة الأردنيّة. تاريخ استلام البحث 2014/4/28، وتاريخ قبوله 2014/7/16.

© 2015 عمادة البحث العلمي/ الجامعة الأردنية. جميع الحقوق محفوظة.

المطلب الرّابع: خصائص التّربية الإيمانيّة ومظاهرها في المجتمع المدينيّ.
المطلب الخامس: منزلة وثيقة المدينة ووظائفها في التّربية الإيمانيّة.
الاستنتاجات.

المطلب الأول: الإطار العام للموضوع

يتفاعل الإنسان مع البيئة التي تحيط به، ويتأثّر بها أو يؤثّر فيها، فهو لا يستطيع أن يعيش منعزلاً عن الآخرين؛ لأنّه كائن اجتماعيّ يحتاج إلى التّفاعل مع أخيه الإنسان، فكلّ منهما بحاجة إلى الآخر، ولا يمكن لأحدهما أن يستغني عن الآخر بأيّ حال من الأحوال.

وقد أشار إلى ذلك ابن خلدون، رائد علم الاجتماع وواضع أسسه، فقال:" إنّ الاجتماع الإنسانيّ ضروريّ، ويعبّر الحكماء عن هذا بقولهم: إنّ الإنسان مدنيّ بالطّبع، أي لا بدّ له من الاجتماع الذي هو المدينة في اصطلاحهم، وهو معنى العُمران"[1].

ولمّا كان الإنسان يمثّل جزءًا من البيئة التي يعيش فيها، فإنّه لا بدّ أن يكتسب بعديد الوسائل والأساليب، كالأسرة، والمدرسة، والمجتمع التربية الإيمانيّة المتمثّلة في العقائد والمشاعر، والمعارف والمفاهيم، والقيم والأخلاق، والسّلوكات والاتّجاهات، وغيرها، وهذا ما عبّر عنه ابن خلدون قائلاً:" الإنسان ابن عوائده ومألوفه، لا ابن طبيعته ومزاجه"[2].

كما يُعدّ الدّين في المجتمع الإسلاميّ أساسًا في تكوين الشّخصيّة الإنسانيّة، وتوجيه جميع أنواع النّشاط الاجتماعيّ، والفاعليّة الإنسانيّة، وذلك ليؤكّد التّعايش بين الشّعوب وأتباع الأديان والثّقافات، وذلك في إطار مجتمع متحاب ومتكافل.

ولأهميّة النّشء في المجتمع، فقد حرص الإسلام على رعايته وتنشئته، باعتباره الأساس الذي تتكوّن منه الأسرة والمجتمع، وإذا ما تمّت تنشئته على مكارم الأخلاق، وتكوينه على المبادىء الإنسانيّة، فإنّ المجتمع سيغدو قويًّا متكاتفًا متآلفًا.

وقد أشار علماء المسلمين كالقابسيّ، والغزاليّ، وابن خلدون، وابن سحنون، وابن سينا، وابن مسكويه، وغيرهم إلى أهميّة التربية؛ وذلك في جميع جوانبها الرّوحيّة، والعقليّة، والجسميّة، والأخلاقيّة، ليصبح بذلك السّلوك المستقيم طبعًا من طباع الفرد، أو عادة من عاداته، ويمارسه دون تكلّف أو عناء.

وهذا ما ذكره ابن خلدون في مقدّمته عندما ركّز على أهميّة التربية في تكوين شخصيّة الطّفل، فقال:" إنّ التّعليم في الصّغر أشدّ رسوخًا، وهو أصلٌ لِما بعده؛ لأنّ السّابق الأوّل للقلوب كالأساس للملَكات، وعلى حسب الأساس وأساليبه يكون حال مَن ينبني عليه"[3].

ويحسن بنا أن نتناول في الإطار العام للموضوع التّعريف بمصطلح التربية الإيمانيّة، وتعتمد معرفة هذا المصطلح على معرفة جزأيه المركّبين منه.

فالتّربية في اللغة مأخوذة من المصدر الثلاثيّ (ربي)، ويدلّ على الزيادة، والنّماء، والعلوّ، ويُقال: ربّيته وتربّيته، إذا غذوته، ويكون على معنيين: أحدهما من الزّيادة، والنّماء؛ لأنّه إذا رُبِّي نما وزكا وزاد، والمعنى الآخر من ربّيته من التّربيب[4]. وهكذا نلحظ أنّ استخدامات مادّة التّربية تدور على الزّيادة، والنّمو، والسّمو، والارتفاع، والعلو.

وأمّا في الاصطلاح، فقد تعدّدت تعريفات التّربية وفق المنطلقات التي انطلق منها واضع التّعريف، والغايات التي يرمي إليها، ومنها" إنشاء الشيء حالاً فحالاً إلى حدّ التّمام"[5]، ومنها أيضًا" العمليّات التي يتفاعل معها الإنسان ليتعلّم من أجل النّهوض بقواه الفطريّة، والعقليّة، والإدراكيّة، والوجدانيّة، والانفعاليّة، والاجتماعيّة، والحركيّة الأدائيّة، وإكسابه الخبرة المعرفيّة والقيميّة والاجتماعيّة لمواجهة الحياة، والتّكيّف معه، والقيام بالأدوار الاجتماعيّة بما يتلاءم مع المواطنة السّليمة والوعي بشروط تقدّم المجتمع والتّوازن مع معطيّات الحياة"[6].

وأمّا تعريف الإيمان في اللغة، فإنّ جذره الثلاثيّ هو (أمن)، حيث إنّ" الهمزة والميم والنّون أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب، والآخر التّصديق"[7].

وأمّا المعنى الاصطلاحيّ للإيمان، فهو عبارة عن" تصديق بالجَنان [أي القلب]، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان"[8].

وقبل بيان تعريف التّربية الإيمانيّة، يستحسن أن أشير إلى أنّ التربيّة الإيمانيّة تشمل في مفهومها كلاً من التربية القرآنيّة والتربية النّبويّة؛ ذلك أنّ التربية القرآنيّة تختصّ بالتّوجيهات القرآنيّة في هذا الإطار، بينما تتناول التربية النّبويّة أقوال الرّسول صلّى الله عليه وسلّم وأفعاله في الجانب التربويّ، والتّطبيقات الواردة في السّيرة النّبويّة لها.

وأمّا بخصوص مفهوم التّربية الإيمانيّة، فهو لا يخرج عن إطار تعريفات التّربية، إلاّ أنّه يكون مستمدًا من الإسلام، ومؤسّسًا على عقيدته الإيمانيّة، وقد نختار التّعريف الذي ذكره الدكتور عليّ سعيد إسماعيل للتّربية الإسلاميّة؛ كونه يتناول الجوانب الإيمانيّة والتربويّة والاجتماعيّة، وما فيه صالح الإنسان في الدّنيا والآخرة، فعرّفها قائلا:" منظومة متكاملة من نسق معرفيّ من المفاهيم، والعمليّات، والأساليب، والقيم، والتّنظيمات التي يرتبط بعضها بالبعض الآخر في تآزر واتّساق

تقوم على التّصوّر الإسلاميّ لله والكون والإنسان والمجتمع، وتسعى إلى تحقيق العبوديّة لله بتنمية شخصيّة الإنسان، بصفته فردًا وجماعة من جوانبهما المختلفة بما يتّفق والمقاصد الكليّة للشّريعة التي تسعى لخير الإنسان في الدّنيا والآخرة"[9].

ويمكننا أن نستنبط تعريفًا للتّربية الإيمانيّة بأنّها عبارة عن" تكوين الفرد المسلم تكوينًا إيمانيًّا في جوانبه الرّوحيّة والماديّة والعقليّة والخُلُقيّة شمولاً وتوازنًا وتكاملاً، بهدف تحقيق غاية وجوده المتمثلة في عمارة الأرض وعبادة الله تعالى".

وبناءً على ما تقدّم فإنّ التربية الإيمانيّة تربي الفرد على الإيمان تربية يكتسب من خلالها القيم، والمعارف، والثقافات، والمفاهيم، حيث تمكّنه من التّفاعل مع مجتمعه، والاندماج فيه بكلّ فاعليّة وإيجابيّة، وهي تعليم وتربية وتنشئة وتزكية من المهد إلى اللحد.

المطلب الثاني: واقع المجتمع المدينيّ

تكاد تجمع المصادر أنّ أول مَن سكن المدينة المنوّرة قبل الإسلام العمالقة، حيث كانت تُعرَف بيثرب[10]، وبقي العمالقة في المدينة حتّى جاءهم اليهود بعد طرد الرّومان لهم من بلاد الشّام، وذلك بعد القرن الأول للميلاد، وأقاموا في شمال المدينة وجنوبها[11].

كما نزل الأوس والخزرج المدينة قبل الإسلام، وذلك عندما نزحت قبائل اليمن منها، بعد انهيار سيل العرم في اليمن أو سدّ مأرب في أواخر القرن الثاني للميلاد[12].

وقد كان اليهود مسيطرين على المدينة، ومستحوذين على كثير من خيراتها. لذا، حاولوا الدّفاع عن ذلك بإثارة الفتنة بين الأوس والخزرج، فوقعت بينهما حروب دامت زمنًا طويلاً كان آخرها يوم بعاث الذي وقع قبل الهجرة بخمس سنوات، فهزم الأوس فيها الخزرج[13].

ولمّا أدرك الأوس والخزرج أنّ حرب بُعاث " قد أنهكت قواهم، وقُتل بسببها العديد من رجالهم، لذا تطلّعوا إلى جمع شملهم، وإقامة ملك عليهم، فاختاروا لذلك عبد الله بن أُبيّ بن سلول الخزرجيّ لمكانته فيهم، غير أنّ ذلك لم يتمّ، فقد دخل الإسلام المدينة، فغيّر مجرى الأحداث فيها"[14].

وقد هاجر الرّسول صلّى الله عليه وسلّم من مكّة المكرّمة إلى المدينة المنوّرة، بعد أن أمر بالهجرة إليها، ثمّ أسّس المجتمع الإسلاميّ فيها، وجعلها منطلقًا للدّعوة الإسلاميّة في داخل الجزيرة العربيّة وخارجها، ووضع مبدأ الحوار مع الجميع، وأخذ يُبرم المعاهدات والاتّفاقات، ويلتزم بالمواثيق، وسرعان ما وجد الإنسان في الجزيرة العربيّة أنّ الدّين الإسلاميّ هو الملاذ الآمن له من كلّ ظلم وخوف.

وهكذا يظهر لنا أنّ المجتمع المدينيّ في عهد الرّسول صلّى الله عليه وسلّم كان يتكوّن من عناصر مختلفة في الجنس واللغة والدّين، فقد شكّل الأوس والخزرج، الذين عُرفوا فيما بعد بالأنصار، غالبيّة سكّان المدينة، بالإضافة إلى بقايا سكانها الأصليين من العماليق، وهم العرب غير المسلمين، ويهود كلّ من بني قريظة، وبني النّضير، وبني قينقاع، وكذلك العنصر الجديد الذي وفد إلى المدينة المتمثّل في المهاجرين من مكّة إلى المدينة.

المطلب الثالث: أسس التربية الإيمانيّة في المجتمع المدينيّ

من المعلوم أنّ تعدّد النّسيج الاجتماعيّ في أيّ مجتمع، قد يفضي إلى حدوث تغيّرات اجتماعيّة في تركيبة المجتمع، وذلك لاختلاف اللغات، والمعتقَدات، والألوان، والأجناس، والثّقافات، والعادات.

ولكن في إطار هذه الأحوال الصّعبة، ونتيجة لأهميّة التربية الإيمانيّة في تحقيق التّرابط والتّماسك بين أفراد المجتمع، بنى الرّسول صلّى الله عليه وسلّم المجتمع المدينيّ بعد هجرته إليها بناءً قويًّا، وأسّسه على أسس متينة؛ لكي يبقى المجتمع متكافلاً متضامنًا متفاعلاً فيما بين أفراده.

فقد أجرى صلّى الله عليه وسلّم حزمة من الإجراءات في هذا السّياق تهدف إلى ترابط البناء الإيمانيّ، وذلك من خلال نشر ألوية التّكافل والتّفاهم والأمن والسّلام، ونقل النّاس من المجتمع القبليّ إلى المجتمع المدنيّ القائم على الإيمان، والقيم الأخلاقيّة، والعلاقات الإنسانيّة الرّاقية.

وتتمثّل أهمّ أسس التربية الإيمانيّة في المجتمع المدينيّ في الآتي:

أ. بناء المسجد النّبويّ:

كان أوّل عمل قام به الرّسول صلّى الله عليه وسلّم بمجرد وصوله إلى المدينة، واستقراره فيها هو بناء المسجد، الذي أُسّس على التّقوى، حيث شارك المسلمين في تأسيسه وعمارته، وذلك لما له من أهميّة في تماسك المجتمع الإسلاميّ، وترابطه، ووحدة صفّه، وجمع كلمته.

ففي مسجد الرّسول صلّى الله عليه وسلّم توطّدت أواصر الأخوّة والمحبّة والألفة، حيث كان يلتقي المسلمون فيه يوميًا على مرّات عديدة، وقد تساقطت بينهم فوارق الجاه والمال والاعتبار، وكذلك شاعت بينهم المساواة والعدالة في مختلف شؤونهم وأحوالهم، فتغلّبت على معاني الكبر والأنانيّة. وقد كان المسجد يمثّل أبرز وسائط التربية الإيمانيّة في المجتمع المدينيّ، حيث كان يُعدّ أوّل مؤسّسة دينيّة " تقوم بالتّربية والتّعليم، ومن هنا أخذت التّربية والتّعليم مكانها الصّحيح في

مجتمع يقوم على العلم، ويؤسّس على الإيمان"[15].

كما أنّ المسجد النّبويّ كان يشكّل أساسًا هامًا من أسس التربية الإيمانيّة، فهو البيئة الصّالحة الّتي تتربّى فيها النّفوس، وتتهذّب فيها الحواس، وهو الملتقى العقديّ، والفكريّ، والرّوحيّ، والثّقافيّ، والاجتماعيّ [16].

ولم يُقتصر في مسجد الرّسول صلّى الله عليه وسلّم على العبادة من صلاة، وذكر، وتسبيح، ودعاء، وقراءة قرآن، بل إنّه كان بمثابة مدرسة يتلقّون فيها أركان الإيمان، وتعاليم الإسلام، وأحكامه، وتوجيهاته، وأخلاقه، ثمّ يتفاعلون فيه مع كلّ هذه الأمور من أجل بناء مجتمع متضامن متماسك.

وأضف إلى ذلك أنّه كان مكانًا لاجتماع المسلمين، والتّأليف بين قلوبهم، فجعله صلّى الله عليه وسلّم دارًا للنّدوة، يجتمعون فيه للتّشاور في كلّ ما يهمّهم، بالإضافة إلى أنّه كان مجلسًا للقضاء، ونزلاً للوفود والرّسل إلى المدينة من أجل لقائه صلّى الله عليه وسلّم[17].

ومن هنا تظهر لنا أهمّية المسجد في التربية الإيمانيّة، حيث يسهم في غرس منظومة قيم الأخلاق الإسلاميّة عند الأفراد، من خلال العبادات، وبالأخصّ الصّلوات، بالإضافة إلى أنّه يكسبهم جميع أنماط السّلوك الاجتّماعيّ الفاعل في المجتمع، ليكونوا وثيقي الصّلة بمجتمعهم، وكذلك توعيتهم بقضاياه واهتماماته من خلال الدّروس الدّينيّة وخطب الجمعة.

ب. الرّابطة العقديّة:

لقد سادت في المجتمع المدينيّ قبل الهجرة النّبويّة العصبيّة القبليّة، والحميّة الجاهليّة، والتّفاخر بالأحساب والأنساب، وكان يعتدي أفراده بعضهم على بعض، وبالأخصّ الأوس والخزرج، لا دين يمنعهم، ولا قانون يردعهم، حتّى جاء الإسلام إلى المدينة، فجمعهم على عقيدة واحدة، وألّف بين قلوبهم، ووحّد مشاعرهم.

ومن هنا عدّت رابطة الدّين الأساس الذي يجمع بين النّاس في الإسلام، وأمّا سواها من الرّوابط والصّلات الأخرى فإنّها تندرج تحتها، ويُعتدّ بها ما لم تخالف العقيدة.

وأكّد النّص القرآنيّ أساس الدّين في الرّوابط الاجتماعيّة بين أفراد المجتمع الإسلاميّ، فقد امتدح الله تعالى أولئك الذين يؤثرون محبة الله ورسوله على حبّ الآباء والأبناء والإخوة والعشيرة، فقال تعالى:" **لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**" [المجادلة: الآية22].

وقد عدّ الرّسول صلّى الله عليه وسلّم العصبيّة من دعاوى الجاهليّة، وذلك حرصًا على وحدة صف المسلمين، وجمع الكلمة، وصفاء القلوب، ووأد الفتنة. روى البخاريّ في هذا الإطار أنّ رجلين من المهاجرين والأنصار اقتتلا، فقال الأنصاريّ: يا للأنصار، وقال المهاجريّ: يا للمهاجرين، فسمع ذاك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقال:" ما بال دعوى الجاهليّة؟. ثمّ قال:" دعوها فإنّها منتنة"[18].

ولا يُفهم من ذلك أنّ الإسلام يمنع الاعتزاز بالعشيرة، أو حبّ الأهل والأقارب، ولكن أن لا يكون ذلك كلّه في إطار التّفاخر والتّباهي، أو الطّعن في نسب الآخرين، أو ظلمهم، أو عدم نصرة المظلوم، حيث أبطل الإسلام الشّعار الجاهليّ: أنصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا.

وهذا ما أشار إليه ابن عاشور حين عدّ آصرة الدّين آصرة تمُتّ إلى جانب الإنسانيّة، وهي الجامعة الحقّ للمسلمين، وأنّ ما عداها من أواصر فرعيّة تعتبر صالحة، ما لم تعد على الآصرة الكبرى بالانحلال[19].

ونجد له في هذا السّياق نصًّا يوجّه فيه العلاقة بين آصرة الدّين التي سمّاها بالجامعة الدّينيّة، وغيرها من الأواصر الأخرى، فيقول:" هذه الجامعة[أي الدّينيّة] لا تعادلها جامعة أخرى؛ لأنّ جوامع الأنساب والمواطن جوامع اصطلاحيّة قاصرة، كما علمت، ولا تحلّ محلّها جامعة البشريّة؛ لأنّها جامعة واسعة جدًا لا يلتئم تحتها البشر؛ لأنّ البشريّة قد اختلفت بالعقائد والأعمال، فلا يرجى للملتفين تحت كلمتها اتّفاق؛ ولأنّها أيضًا جامعة ماديّة؛ لأنّها عائدة إلى شيء ماديّ وهو جنس البشر إن أخذناه على حاله من اختلاف العقائد والأعمال والتّفكير، فإن شرطناه بالاتّحاد في الاعتقاد والتّفكير والعمل، فقد عدنا به إلى الجامعة الدّينيّة وهو المقصود"[20].

ولنا أن نتصوّر أثر هذا الأساس القائم على رابطة العقيدة في التربية الإيمانيّة في مجتمع المدينة، حين جعل الله تعالى مقياس التّفاضل بين النّاس هو المسارعة إلى الأعمال الصّالحة، وفعل الخيرات، وتقوى الله تعالى، فقال سبحانه: "**أُوْلَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ**" [المؤمنون: الآية61]، وقال تعالى أيضًا:" **وَسَارِعُواْ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ**" [آل عمران: الآية133].

وانطلاقًا من ذلك، فقد كان ميدان التّنافس ومضمار التّفاعل بين الصّحابة من مهاجرين وأنصار هو العمل الهادف البنّاء لما فيه نماء المجتمع المدينيّ، وخيره، وازدهاره، واستقراره، وسعادته، والدّفاع عنه بكلّ إيمان وقوّة، فنجد الأنصار قد آووا

المهاجرين، وواسوهم، ونصروهم، بل لم يمتنع أحد منهم عن نصرة المهاجرين في غزوات بدر، وأُحد، والخندق، وغيرها بحجّة أنّ مكّة ليست بلده، أو أيّ اعتبار آخر لا يقوم على رابطة الدّين.

وفي المقابل فإنّ المهاجرين لم يألوا جهدًا في مشاركة الأنصار من أجل بناء المجتمع المدينيّ بناء إيمانيًّا قويًّا، واجتماعيّا متماسكًا منظّمًا، كلّ يضع يده في يد الآخر، للتّصدي لكلّ من يحاول أن يشقّ صفّهم، أو يفرّق شملهم، أو يثير بينهم عصبيّة جاهليّة.

وقد خطا القرآن الكريم في آية من آيات سوره المدنيّة خطوات أبعد من ذلك حين أكّد على وحدة الأصل الإنسانيّ في التربية الإيمانيّة في المجتمع الإسلاميّ، فقال تعالى:" **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**" [الحجرات: الآية13].

ففي هذه الآية الكريمة إشارة جليّة إلى أنّ الحكمة من جعلنا شعوبًا وقبائل تكمن في التّعارف والتّعاون بين النّاس بقطع النّظر عن دينهم، وجنسهم، ولغتهم، ولونهم، وثقافتهم، ومكانهم، لا التّفاخر والتّفاضل؛ لأنّ التّفاضل لا يكون إلا بالتّقوى والعمل الصّالح.

ويرسي الإسلام بهذا السّلوك الإنسانيّ مبدأ التّعايش بين أفراد المجتمع الإنسانيّ، حيث يدعوهم إلى إقامة حياة اجتماعيّة هادفة بين الشّعوب، والحضارات، والثّقافات، والأديان.

ويكون الإسلام بذلك قد نقل المسلمين من تلك العصبيّة القبليّة، إلى فضاء أوسع يشمل الإنسانيّة قاطبة، حيث حرّرها" من الطّائفيّة العرقيّة، ومن النّزاعات القوميّة، وأسّس مجتمعًا إنسانيّا راقيًا على مبادىء الأخوّة الإنسانيّة والرّابطة الإيمانيّة لكافة أتباعه من غير نظر إلى ألوانهم أو أعراقهم"[21].

ج. الأخوّة الإسلاميّة:

أقام الإسلام الأخوّة الإسلاميّة على رابطة الدّين كأساس من أسس التربية الإيمانيّة الذي أسّس عليها الرّسول صلّى الله عليه وسلّم المجتمع في المدينة المنوّرة، ليقضي بذلك على العنصريّة والقبليّة، فالمؤمنون كلّهم في نظر الإسلام إخوة، وهذه الأخوّة بينهم في الدّين، وإن اختلفت أنسابهم وأماكنهم، لقوله تعالى: "**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**" [الحجرات: الآية10].

وأكدّ الرّسول صلّى الله عليه وسلّم هذه الأخوّة بين المسلمين، فقال:" المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يسلمه، ومَن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومَن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومَن ستر مسلمًا ستره الله يوم القيامة"[22]. وقال صلّى الله عليه وسلّم:" لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التّقوى ههنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم كلّ المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه" [23].

ومثّلت تلك الأخوّة شكلاً جديدًا من العلاقات غير المعهودة عند العرب قبل الإسلام، حيث اعتادوا" أن تكون جوامعهم محسوسة من نسب أو موطن، فرام الإسلام إبراز هذه الجامعة العقليّة [أي الأخوّة] في مظهر ماديّ مألوف، فجعلها أخوّة دينيّة، ليتعزّز جانبها بكونها مدركَة بالعقل، ومشبِّهة بالمألوف الشّبيه بالمحسوس، فتحصل لهاته الجامعة قوّتان"[24].

وتلعب هذه الأخوّة دورًا هامًا في التربية الإيمانيّة بما تورثه من شعور بروح الوحدة الصّادقة، والمحبّة الخالصة بين أفراد المجتمع، فتشكّل لهم قيمًا فاعلة في بناء المجتمع الاجتماعيّ تتمثّل في التّعاون، والتّضامن، والإيثار، والرّحمة، والتّسامح، والتّآلف، وغيرها.

وبقيام أوّل مجتمع إسلاميّ في المدينة بعد هجرة الرّسول صلّى الله عليه وسلّم إليها آخى بين المهاجرين والأنصار. وكانت هذه المؤاخاة الأساس المتين لبناء المجتمع المدينيّ على يدّ الرّسول صلّى الله عليه وسلّم.

وعقد الرّسول صلّى الله عليه وسلّم المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار في المسجد النّبويّ، ليؤكّد على أهميّتها، ويضفي عليها الصّبغة الشّرعيّة، فلا يجوز عندئذ فصمها أو التّهاون فيها[25].

ولم تكن هذه المؤاخاة مجرد نظريّات، أو أفكارًا مثاليّة، أو ضربًا من الخيال، بل كانت واقعًا معاشًا, وسلوكًا ممَارَسًا، فقد شكّلت أنموذجًا فريدًا في الأخوّة الصّادقة، والإيثار الذي امتدح الله تعالى فيه الأنصار على بذلهم كلّ ما تجود به أنفسهم لإخوانهم المهاجرين، بل إنّهم كانوا يتسابقون في إشراك إخوانهم المهاجرين، فقال تعالى:" **وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**" [الحشر: الآية9].

وقد ضرب سعد بن الرّبيع الأنصاريّ مثلاً رائعًا عندما آخى الرّسول صلّى الله عليه وسلّم بينه وبين عبد الرّحمن بن عوف من المهاجرين، فعرض الأنصاريّ عليه أن يشاطره نصف ما يملك، إلاّ إنّ عبد الرّحمن بن عوف قال له بعزّة نفس: " بارك الله في أهلك ومالك دلوني على السّوق"[26].

ونلحظ أنّ موقف عبد الرّحمن بن عوف يشير إلى أنّ المهاجرين الذين تركوا مكّة، وفيها أهليهم وأموالهم أرادوا أن

يكون لهم دور في المشاركة الفاعلة في المجتمع المدينيّ الجديد، وأن لا يكونوا عالة على الأنصار.

وقد هدفت المؤاخاة في بُعدها الإيمانيّ إلى ترتيب" حقوق خاصّة بين المتآخيَيْن، كالمواساة بين الإثنين، والمواساة ليست محدّدة بأمور معيّنة، بل مطلقة لتعني كلّ أوجه العون على مواجهة أعباء الحياة سواء كان عونًا ماديًّا، أو رعاية، ونصيحة، وتزاورًا، ومحبة. كما ترتّب على المؤاخاة أن يتوارث المتآخين دون ذوي أرحامهم؛ ممّا يرقى بالعلاقات بين المتآخين إلى مستوى أعمق وأعلى من أخوّة الدّم"[27].

وبهذه المؤاخاة تجذّرت الأخلاق الإسلاميّة في المجتمع المدينيّ، وظلّت قائمة بين المتآخين، سوى التّوارث بينهم، حيث أبطله الله تعالى؛ ذلك لأنّه" كان لمعالجة ظروف استثنائيّة مرّت بها الدّولة النّاشئة، فلمّا ألف المهاجرون جوّ المدينة، وعرفوا مسالك الرّزق فيها، وأصابوا من غنائم بدر الكبرى ما كفاهم، رجع التّوارث إلى وضعه الطبيعيّ المنسجم مع الفطرة البشريّة على أساس صلة الرّحم[28].

د. التكافل الاجتماعي:

يُعدّ التّكافل الاجتماعيّ من الأسس الهامّة في التربية الإيمانيّة في المجتمع المسلم، إذ إنّه يقوّي العلاقات بين أفراده، ويسهم في تحقيق تماسك المجتمع، ومن هنا فقد حرص الإسلام على إيجاد مجتمع متضامن يتعاون فيه أفراده على الخير، ولا يتأتّى ذلك إلاّ إذا شعر كلّ فرد بأنّه جزء من مجتمعه، وعليه واجب يتحتّم عليه أداؤه.

وحثّ الإسلام في العديد من النّصوص الشّرعيّة على التّكافل الاجتماعيّ، ومنها: قوله تعالى:" **وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**" [المائدة: الآية2]، وقوله صلّى الله عليه وسلّم:" ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمَثَل الجسد إذا اشتكى عضوًا تداعى له سائر جسده بالسّهر والحمى"[29].

ولا يقتصر التّكافل الاجتماعيّ في الإسلام على وجوه البرّ والإحسان، والمساعدات الماليّة، بل إنّه أشمل من ذلك، فيشمل تربية الفرد، وتكوين شخصيته، وسلوكه الاجتماعيّ؛ لأنّ الغاية من التّكافل إصلاح أحوال النّاس، وأن يعيشوا حياة آمنة مطمئنة في عقائدهم، وأموالهم، وأنفسهم، وأعراضهم[30].

وقد جعل الإسلام التّكافل في أعلى هرم التّفاعل الاجتماعيّ الذي يمثّل قاعدته الآصرة العقديّة، وما ينبني عليها من أخوّة إيمانيّة صادقة، لا سيّما وأنّ هذا التّكافل الشّامل كان المجتمع المدينيّ في أمسّ الحاجّة إليه لمعالجة ما واجهه المهاجرون من عديد المشكلات الاجتماعيّة والاقتصاديّة.

ومن هنا فإنّ التّكافل قد اتّخذ صورًا عديدة ماديّة كانت أو معنويّة في التربية الإيمانيّة بين أفراد المجتمع المدينيّ منها: الزّكاة، وصدقة التّطوّع، والكفّارات، والوقف، وزيارة المرضى، والتّضامن مع الموتى، وغيرها من الصّور التي تمثّل التّضامن، والتّفاعل، والتّضحية، والإيثار، والتّرابط.

أمّا الزّكاة التي شُرعت في السّنة الثانية للهجرة في المدينة، فإنّها تُعدّ من أهمّ موارد التّكافل الاجتماعيّ، وهي ركن من أركان الإسلام، وذلك إذا أُدّيت على الوجه الصّحيح لمستحقيها من الفقراء، والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلّفة قلوبهم، وفي الرّقاب، والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السّبيل، فتحقّق الكفاية لكلّ محتاج في المجتمع المسلم، وفي المقابل تكون لمن أدّاها نماء وطهارة وبركة.

وأما صدقة التّطوّع فهي" الصدقة التي يتطوّع بها المسلم إلى الفقراء والمحتاجين، وإلى أيّ جهة من جهات البرّ من غير إلزام فيها مطلقًا، ومن غير تحديد في مقدار ما يُعطى"[31].

قال تعالى في هذا النّطاق:" **لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ**"[البقرة: الآية177].

ولكنّ الرّسول صلّى الله عليه وسلّم جعل الصّدقة شاملة لكلّ وجوه البرّ والخير والإحسان،" من إرشاد الضّال إلى إماطة الأذى، فالعدل بين اثنين صدقة، والتّبسّم في وجه الأخ صدقة، وغرس شجرة يأكل منها صدقة، وتعليم علم نافع صدقة، وإعارة الماعون صدقة، وإصلاح ذات البين صدقة، وهكذا"[32].

وهناك العديد من النماذج والأمثلة على صدقة التّطوّع التي حرص الرّسول صلّى الله عليه وسلّم والصّحابة على أدائها، وتفعيلها عمليًا في واقع المجتمع المدينيّ، كرعايتهم الماديّة والاجتماعيّة لأهل الصّفة، وهم فقراء المهاجرين، حيث كان الرّسول صلّى الله عليه وسلّم" إذا أتته صدقة بعث بها إليهم، ولم يتناول منها شيئًا، وإذا أتته هديّة أرسل إليهم، وأصاب منها، وأشركهم فيها"[33].

وسأذكر، على سبيل المثال لا الحصر، أنموذجًا لصحابيّ أؤيّد من خلاله الاهتمام بالبذل في المجتمع المدينيّ، ويمثّله عثمان بن عفّان رضي الله عنه، حيث اشترى بئر رومة الذي تميّز بمائه العذب عن سائر آبار المدينة، ذلك أنّه" لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الماء، وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة، وكان يبيع منها القربة بمُد، فقال له النّبي صلّى الله عليه وسلّم: تبيعنيها بعين في الجنّة فقال: يا رسول الله، ليس لي ولا لعيالي غيرها، فبلغ ذلك عثمان رضي الله عنه، فاشتراها، بخمسة وثلاثين ألف درهم، ثمّ أتى النبي النّبي

صلّى الله عليه وسلّم، فقال: أتجعل لي فيها ما جعلت له، قال: نعم، قال: قد جعلتها للمسلمين"[34].

وأمّا الكفّارات فيمكن أن نعدّها من الصّدقات الماليّة الواجبة؛ لأنّ فيها جانبًا ماليًّا، وهذا الجانب المالي يؤدّي إلى تضامن المجتمع وترابطه، وتوثيق للعلاقات الطّيبة، وإيجاد المحبة فيما بين النّاس[35]، وذلك في أيّ مجتمع كان، فمن باب أولى أن يتحقّق ذلك في المجتمع المدينيّ الذي أسّسه الرّسول صلّى الله عليه وسلّم على الإيمان وأخوّته. وهذه الكّفارات هي: كفّارة اليمين، وكفّارة الصّوم، وكفّارة الظهار، وكفّارة المتمتع، وكفّارة قتل الصّيد في الحجّ.

وأمّا بخصوص الوقف ففيه منفعة مستمرة، سواء كان لأقارب الواقف أو البعيدين عنه، ويشمل كلّ أبواب الخير والبرّ والإحسان من مساجد، ومدارس، ومستشفيات، ودور للعجزة والأيتام، وغيرها، وكلّ ذلك يعود بالنّفع على المجتمع، ويحقّق التّكافل، والتّساند، والمحبّة، والرّحمة بين أفراده[36].

وفي هذا الإطار قال الرّسول صلّى الله عليه وسلّم:" إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلاّ من ثلاث: صدقة جارية، وعلم يُنتفَع به، وولد صالح يدعو له"[37].

وأمّا فيما يتعلّق بزيارة المرضى، فقد حثّ عليها الإسلام، لما تتضمّنه" من معاني الودّ والتّضامن والوفاء، بما يتركه ذلك كلّه من آثار طيّبة على نفسيّة المريض وذويه. والإسلام لا يفرّق في ذلك بين مريض مسلم، وآخر غير مسلم"[38].

ويؤيّد ذلك ما ثبت في الحديث الصّحيح عن الرّسول صلّى الله عليه وسلّم أنّه زار الغلام اليهوديّ الذي كان يخدمه عندما مرض[39].

ولم يقتصر التّكافل الإسلاميّ على الأحياء من المسلمين، بل يمتد ليشمل الأموات أيضًا، حيث تعود بالنّفع الأخرويّ عليهم، وبالنّفع على المجتمع كلّه، فتُؤدّى عنهم بعض العبادات، كالصّوم، والحج، وديون الله تعالى عليهم من كفّارات أو نذور، وديونه على العباد، والصّدقة، بالإضافة إلى الدّعاء لهم بالرّحمة والمغفرة، وعدم سبّهم، والاقتصار على ذكر محاسنهم، وصنع الطّعام وتقديمه لأهليهم[40].

ولعلّنا نتبيّن أنّ الهدف من صنع الطّعام لأهل الميّت هو التّخفيف من مُصابهم، ومواساتهم في أحزانهم، ونستدل على ذلك بفعل الرّسول صلّى الله عليه وسلّم في المدينة وبعد غزوة مؤتة التي أصيب فيها جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، حيث دخل صلّى الله عليه وسلّم على أسماء بنت عميس، فقال:" ائتني ببني جعفر، فأتت بهم، فشملهم وقبّلهم وذرفت عيناه،... ثمّ قال: لا تُغفِلوا آل جعفر من أن تصنعوا لهم طعامًا، فإنّهم قد شُغلوا بأمر صاحبهم"[41].

المطلب الرّابع: خصائص التربية الإيمانيّة ومظاهرها في المجتمع المدينيّ

إنّ العلاقة بين التربية الإيمانيّة والإسلام هي علاقة الفرع بالأصل، حيث يقدّم الإسلام للتّربية الإيمانيّة منطلقها الفكريّ، وجانبها المعياريّ. وفي إطار حديثنا عن خصائص التربية الإيمانيّة في المجتمع المدينيّ، فإنّها ستدخل في عموم خصائص التربية الإيمانيّة في الإسلام.

وتتّصف التربية الإيمانيّة في المجتمع المدينيّ بجملة من الخصائص الّتي تميّزه عن غيره من المجتمعات. وتتمثّل أهم هذه الخصائص في:

أ- الرّبانيّة:

إنّ شأن التّنشئة الاجتماعيّة في ربانيّة المصدر شأن تعاليم الإسلام، وتوجيهاته، وآدابه، وأحكامه؛ لأنّها جزء من كلّ ذلك.

ويُقصد بالرّبانيّة أنّ مصدر التربية الإيمانيّة إلهيّ موحى بها من عند الله تعالى، ولا دخل للبشر في وضع أسسها، بخلاف النّظريّات البشريّة الّتي تكون ناقصة، وقابلة للتّبديل والتّغيير، كما تعني هذه الرّبانيّة أنّها منسجمة مع الفطرة الإنسانيّة، ومتّفقة مع العقل، ومعصومة من الخطأ.

وانطلاقًا من ذلك فإنّ التربية الإيمانيّة في الإسلام" مرتبطة بالخالق، وهذه أهمّ السّمات الفارقة بينها وبين غيرها من النّظم التّربويّة الأخرى، ومن ثمّ فإنّها توجّه سلوك الفرد داخل الأسرة أو خارجها في إطار المجتمع العام"[42].

ومن مظاهر ربانيّتها أنّها تنمّي في النّفس الإنسانيّة كمال الرّقابة الرّبانيّة، أي دوام الشّعور بمراقبة الله تعالى لها في السّر والعلن؛ لأنّ هناك اليوم الآخر الذي لا يفلت فيه مخالف من العقوبة، وبالتّالي سوف ينعكس ذلك على سلوك الأفراد إيجابيًّا في المجتمع.

وهذا التّوجيه الرّبانيّ له الأثر الكبير في توجيه الإنسان لأنبل الأخلاق، من أجل بناء مجتمع يسوده العدل، والأمانة، والصّدق، وسائر مكارم الأخلاق وصالحها[43]؛ لأنّ التربية الإيمانيّة تركّز على التّربية الأخلاقيّة، فالأخلاق جزء لا تتجزأ من الإسلام، وهما هامّان في صقل شخصيّة الفرد الاجتماعيّة، ولا يفترقان في التربية الإيمانيّة، فتقوي الأخلاق صلة الإنسان بربّه، وتنشيء النّفس على السّلوك الصّحيح، وتساعد على التّرابط الاجتماعيّ، وتوفّر الرّاحة النّفسيّة، وتحمي المجتمع من مظاهر الفساد والجريمة.

وبالعودة إلى المجتمع المدينيّ، فإنّنا نلحظ أنّ التربية الإيمانيّة قد تركّزت فيها على الأحكام الفرعيّة العمليّة، وتُسمّى علم الشّرائع والأحكام، أو علم الفقه، مع الاهتمام أيضًا بالجانبين العقديّ والأخلاقيّ، اللذين كانا أساس التّربية في

العهد المكيّ ولمدّة ثلاثة عشر عامًا.

فمثلاً، بعد أن تمكّن الإيمان في قلوب المسلمين، حرّم الله تعالى الخمر نهائيًّا في السّنة الرّابعة للهجرة في المدينة المنوّرة، وعندما نزل القرآن الكريم بتحريم الخمر قام المسلمون بتكسير قواريرها، وإراقتها في الزّقاق والطّرقات، وذلك امتثالاً لأمر الله تعالى في اجتنابها.

كما دفعت هذه التربية المبنيّة على الرّبانيّة الصّحابة إلى نشر الدّعوة الإسلاميّة في المدينة المنوّرة وخارجها، كما زوّدت هذه الرّبانيّة الصّحابة بقوّة ذاتيّة جعلت من ذلك العدد القليل في المجتمع المدينيّ قوّة يُحسَب لها ألف حساب سواء في خارج الجزيرة العربيّة أو داخلها.

وتظهر هذه التربية جليّة في موقفين للرّسول صلّى الله عليه وسلّم؛ الأوّل: يكمن في أنّه ردّ عددًا من الصّبيان وهم أبناء خمس عشرة سنة، وكانوا حريصين على المشاركة في غزوة أُحُد، وقد ردّهم لصغر سنّهم، وخشيته عليهم، ولم يُجز منهم إلاّ القويّ القادر[44]، وفي هذا دلالة على أثر التّربية القائمة على توثيق عُرى الارتباط بينهم وبين الخالق عزّ وجلّ، وكذلك التّوجيه الصّحيح لهذه التّربية.

وأمّا الموقف الثاني، فيتمثّل في أنّه أمّر الصّحابيّ الشّاب أسامة بن زيد رضي الله عنه، على جيش جهّزه قبيل انتقاله إلى الرّفيق الأعلى، وأمره أن يوطيء الخيل تخوم البلقاء من أرض الشّام، وكان في الجيش من كبار الصّحابة كأبي بكر الصّديق وعمر بن الخطّاب رضي الله عنهما[45]. وهذا يشير إلى دور الشّباب النّاشيء في المجتمع، من خلال تنشئته تنشئة عمليّة تسهم في تحمّله المسؤوليّات، ومشاركته في مختلف جوانب الحياة.

ب- الشّمول والعموم:

ومن خصائص التربية الإيمانيّة في الإسلام أنّها ليست خاصّة بزمان معيّن، أو مكان محدّد، أو جنس محدّد، وإنّما هي شاملة للدّنيا والآخرة، وكلّ البشر والأجناس. قال تعالى:" **قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً**" [الأعراف: الآية158]، وقال تعالى: "**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ**" [الأنبياء: الآية107].

كما شملت هذه التربية كلّ علاقات الإنسان، فهي تنظّم علاقته مع ربّه، ومع نفسه، ومع الآخرين في دوائر متداخلة تتسع شيئًا فشيئًا لتشمل أسرته، وجيرانه، وأقاربه، وأرحامه، ومجتمعه، والكون بما فيه من حيوانات، ونباتات، وأمور بيئيّة، وغيرها.

وكذلك تناولت في شمولها الرّجال والنّساء والأطفال، فلم يترك الإسلام جانبًا من جوانب الحياة الإنسانيّة إلاّ وقد تناوله، وبيّن لنا فيه الخير من الشّر، والصّالح من الطّالح، والطّاهر من الخبيث[46].

كما نظرت إلى الإنسان نظرة شاملة تناولت جميع جوانبه الإيمانيّة، والرّوحيّة، والخُلقيّة، والعقليّة، والجسميّة، والاجتماعيّة، وهو بذلك يختلف عن الأيدلوجيّات الأخرى الّتي تهتم بناحية، وتهمل أخرى، أو تركّز على جانب دون الآخر[47].

ونضرب مثلاً على شموليّة التّربية توجيه الرّسول صلّى الله عليه وسلّم الأمّ إلى عدم الكذب على ابنها الصّغير، فيشمل بهذا السّلوك المجتمع بأسره، فلا يستهين به البعض في التّعامل مع أبنائهم الصّغار، أو حتّى مع بعضهم البعض، فيُروى"عن عبد الله بن عامر أنّه قال: دعتني أمّي يومًا، ورسول الله قاعد في بيتنا، فقالت: ها تعال أعطيك، فقال لها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: وما أردت أن تعطيه؟ قالت: أعطيه تمرًا، فقال لها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: أما إنّك لو لم تعطه شيئًا كُتبت عليك كذبة"[48].

ج- التّوازن والاعتدال:

ومعنى التّوازن أو الاعتدال أن يكون المجتمع متوازنًا في أمور حياته كلّها، حيث لا غلوّ أو مغالاة، ولا تقصير أو كسل، ولا إفراط أي مبالغة، ولا تفريط أي نقصان، وإنّما الاعتدال والتّوازن بين ذلك، بحيث لا يطغى طرف على آخر.

ويكون التّوازن في جميع جوانب الحياة الإنسانيّة، وعلى جميع المستويّات الاجتماعيّة، المتمثّلة في الفرد، والأسرة، والحيّ، والقرية، والمدينة، والمجتمع؛ لأنّها أساس الحياة السّليمة، وطريق السّعادة الإنسانيّة.

وتتميّز التربية الإيمانيّة في الإسلام أنّها" تربّي الفرد على التّوازن بين مطالبه الفرديّة، والمطالب الاجتماعيّة، فقيم الإسلام ثابتة، والتّنشئة الإسلاميّة تتم كذلك بالأسرة، وتجعلها المحور الأساسيّ لتكوين المجتمع"[49].

إذًا فإنّ من أهم مظاهرها أنّها تحقّق التّوازن بين الدّنيا والآخرة، أي بين مطالب الجسد ومطالب الرّوح، قال تعالى:" **وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا**" [القصص: الآية 77]، وروى عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنّه قال:" قال لي رسول الله صلّى الله عليه وسلم: يا عبد الله، ألم أخبر أنّك تصوم النّهار وتقوم الليل؟ فقلت: بلى يا رسول الله، قال: فلا تفعل، صُم وأفطر، وقُم ونَم، فإنّ لجسدك عليك حقًا، وإنّ لعينك عليك حقًا، وإنّ لزوجك عليك حقًا، وإنّ لزورك عليك حقًا"[50].

ويتمّ بذلك التّوازن التّوفيق بين مطالب الجسد في التّمتّع بالشّهوات، وبين مطالب الرّوح بمزيد من الزّهد، فالإسلام لا يُقرّ

المبالغة في طلب الملذّات، كما أنّه لا يأمر بالمبالغة في التّقشّف إلى حدّ تعطيل وظيفة الإنسان الاجتماعيّة في عمارة الأرض، والكسب الحلال، والعمل النّافع.

وكذلك ما تقرّره من توازن بين أفراد الأسرة من أب وأم وأولاد، فجعل صلاحيّاتهم متوازنة، فكلّ من الزّوج والزّوجة والأبناء له حقوق وعليه واجبات متوازنة، وهكذا يعرف كلّ فرد في الأسرة دوره، وحدوده، وواجباته، وحقوقه[51].

د- الثّبات والمرونة:

ونقصد بالثبات هنا أن تكون التربية الإيمانيّة ثابتة في أسسها ومنطلقاتها الّتي تقوم عليها، ولا تقبل تغييرًا، ولا تبديلاً، ولا تعديلاً، وهي عبارة عن" القواعد الكليّة، والمبادىء العامّة، والأحكام الجزئيّة الّتي ورد فيها نصّ، كوجوب أداء الأمانات إلى أهلها...، ووجوب ردّ المظالم إلى أهلها، وحرمة السّرقة والغش والرّبا، وحرمة بيع المسلم على بيع أخيه"[52].

ولكن هذا الثّبات لا يعني جمودها، وإنّما يعني الالتزام بمعايير، وقواعد، ومبادىء ثابتة تمنح العلماء الحقّ في الاجتهاد والنّظر والتّمحيص في المسائل المستجدّة، والطارئة، والفرعيّة، والجزئيّة الّتي لم يرد فيه نصّ، أو ورد فيه نصّ ولكنّه غير صريح.

وتظهر هذه المرونة عندما أخذ الرّسول صلّى الله عليه وسلّم برأي الحباب بن المنذر في غزوة بدر، حيث أشار إلى تغيير الموقع الذي اختاره صلّى الله عليه وسلّم، وأن يأتي المسلمون أدنى ماء من القوم، ثمّ يغوّروا ما وراءهم من الآبار، ثمّ يبنوا عليه حوضًا، فيشرب منه المسلمون دون المشركين[53].

ولئن وجّه الإسلام المربّي نحو مسؤوليّتة التّربويّة في عمليّة التربية الإيمانيّة بقوله تعالى:" **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**" [التحريم: الآية6]، بيد أنّه لم يحدّد وسيلة معيّنة لا يمكن تجاوزها، فترك للعلماء اختيار ما لا يتعارض مع توجيهات الإسلام ممّا يستجدّ من وسائل تربويّة مفيدة ونافعة[54].

ونستدل على ذلك بما يرويه أنس بن مالك خادم الرّسول صلّى الله عليه وسلّم، حين جاءت به أمّه سليم بنت ملحان إليه ليخدمه وكان عمره آنذاك عشر سنين، فيقول:" خدمت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عشر سنين، والله ما قال لي: أفًّا قطُ، ولا قال لي لشيء: لمَ فعلت كذا، وهلاّ فعلت كذا"[55].

وفي هذا إشارة إلى تلك المرونة في التربية الإيمانيّة، فهي ليست مجموعة من التّوصيات محصورة في: افعل، أو لا تفعل، بل إنّ الرّسول صلّى الله عليه وسلّم قد استخدم أسلوبًا متطوّرًا في التربية يحذف اللوم والعتاب، ويعطي النّاشئة فرص التّعلّم باللعب، والتّربية بالقدوة، والتّعلّم الذاتيّ بالاستنتاج والاكتشاف، وتأمّل العواقب والنّتائج، وهذه أساليب مطبّقة في العالَم المتحضِر[56].

هـ- الواقعيّة:

ونعني بواقعيّة التربية الإيمانيّة في الإسلام أنّها راعت طبيعة الإنسان، وظروفه، وفطرته، وجبلّته، وتكوينه، وواقع حياته، فهي ليست خياليّة يصعب تطبيقها، أو مثاليّة لا يمكن ممارستها. قال تعالى:" **لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا**" [البقرة: الآية286].

ويحقّق الإسلام الحياة الواقعيّة من خلال التّنشئة الصّالحة التي تُعين الإنسان في حياته؛ لأنّها تعالج قضاياه التّربويّة بواقعيّة، فالإسلام واقعيّ في توجيهه للسّلوك الأخلاقيّ للإنسان، كونه نزل من الله تعالى العالِم بما خلق[57].

ويجسّد لنا الرّسول صلّى الله عليه وسلم هذه الواقعيّة عندما خاطب الشّاب الذي جاء إليه يستأذنه في الزّنا، بما يتماشى مع واقعه وفطرته، فاقتنع وأقلع عن مراده[58].

روى أبو أمامة، رضي الله عنه، في هذا السّياق، فقال:" إنّ فتى شابًا أتى النّبي صلّى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، ائذن لي بالزّنا، فأقبل القوم عليه فزجروه، وقالوا: مَهْ مَهْ، فقال: ادْنُهْ، فدنا منه قريبًا، قال: فجلس، قال: أتحبّه لأمّك؟ قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: ولا النّاس يحبونه لأمّهاتهم، قال: أفتحبّه لابنتك؟ قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداءك، قال: ولا النّاس يحبّونه لبناتهم، قال: أفتحبّه لأختك؟ قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: ولا النّاس يحبّونه لأخواتهم، قال: أفتحبّه لعمّتك، قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: ولا النّاس يحبّونه لعمّاتهم، قال: أفتحبّه لخالتك؟ قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال ولا النّاس يحبّونه لخالاتهم، قال: فوضع يده عليه، وقال: اللهم اغفر ذنبه، وطهّر قلبه، وحصّن فرجه، فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء"[59].

و- الإيجابيّة:

تتّسم التربية الإيمانيّة بأنّها إيجابيّة، أي أنّ لها آثارًا طيّبة في المجتمع، وهي مصدر لكلّ خير فيه، حيث تحرّر الإنسان من مطالبه وأنانيّته، وتدفعه إلى الإيثار والتّعاون، والتّفاعل الإيجابيّ مع الآخرين في المجتمع، وتقضي على كلّ مظاهر السّلبيّة الّتي تعطّله عن كلّ خير وعطاء[60].

ومن مظاهر الإيجابيّة أنّها تربّي النّشء على العمل الجادّ، والأخذ بالأسباب، والتّوكّل، لا التّواكل، والكسل، والعجز، وضرب الرّسول صلّى الله عليه وسلّم لنا مثلاً واضحًا على ذلك من خلال هجرته إلى المدينة المنوّرة، وما تضمّنته من إعداد، وتخطيط، وأخذ بالأسباب، واعتماد على الله تعالى.

كما أنّه صلّى الله عليه وسلم يرشدنا إلى هذا المظهر الإيجابيّ، وذلك عندما أمر الأعرابيّ الذي جاء إليه، وترك ناقته بباب المسجد النّبويّ سائبة بلا عقال، وهو يظنّ بذلك أنّه يتوكّل على الله تعالى في حفظها وحمايتها، فقال له صلّى الله عليه وسلم:" اعقلها وتوكّل"[61].

ويدرّب الإسلام النّشء على هذه الإيجابيّة حتى في آخر لحظة من لحظات الدّنيا، وقبل أن تقوم السّاعة، وفي هذا حثّ على العمل الإيجابيّ النّافع للمجتمع، والمثمر بكلّ خير، فيقول الرّسول صلّى الله عليه وسلّم:" إن قامت السّاعة وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع ألاّ تقوم حتى يغرسها فليغرسها"[62].

المطلب الخامس: منزلة وثيقة المدينة ووظائفها في التربية الإيمانيّة

كانت كتابة وثيقة المدينة أو الصّحيفة من أولويّات المجتمع الإسلاميّ الذي أنشأه الرّسول صلّى الله عليه وسلم في المجتمع المدينيّ، كما تعدّ الوثيقة أوّل دستور إنسانيّ ينصّ على كفالة الحقوق والحريّات، ويحدّد الواجبات والالتزامات، فهي لم تكن وثيقة نظريّة فحسب، بل إنّها كانت واقعًا عمليًا معاشًا في المدينة المنوّرة، ولعلّ أظهر ما فيها تلك الجوانب الاجتماعيّة العظيمة التي تضمّنتها.

فقد نظّمت هذه الوثيقة العلاقات بين أفراد المجتمع المدينيّ بمكوّناته السّكانيّة من المسلمين المهاجرين والأنصار، واليهود، والمشركين العرب، كما أنّها أكّدت في بنودها الأخلاق الاجتماعيّة كالتّعاون والتّكافل والتّضامن وغيرها.

وتكمن أبرز وظائف وثيقة المدينة في التربية الإيمانيّة في التّعريف النّظريّ والتّطبيق العمليّ للنّشء المسلم بما وزّعته هذه الوثيقة من قيم اجتماعيّة متمثّلة في الحقوق والواجبات على أفراد المجتمع المدينيّ توزيعًا عادلاً، وبما نظّمته تنظيمًا يسهم في بناء المجتمع في المدينة المنوّرة، من خلال إشاعة الاستقرار والطمأنينة والأمن في جميع جوانبها، وبالأخصّ الجانب الاجتماعيّ.

أمّا الحقوق الّتي تضمّنتها هذه الوثيقة، فهي تتمثّل في:

- حقّ المواطنة:

تمتّع المسلمون بالمواطنة في الدّولة الإسلاميّة الأولى بكونهم مسلمين، ونالها اليهود بحكم إقامتهم وسكناهم، فهذه المواطنة " لم تنحصر في المسلمين وحدهم، بل امتدّت لتشمل اليهود المقيمين في المدينة، واعتبرتهم الوثيقة من مواطني الدّولة أمّة مع المؤمنين، وحدّدت ما لهم من الحقوق وما عليهم من الواجبات"[63].

وهذا ما نصّت عليه الوثيقة:" وأنّ يهود بني عوف أمّة مع المؤمنين...، وإنّ ليهود بني النّجّار مثل ما ليهود بني عوف، وإنّ ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف"[64]، حيث شملت في ذلك سائر القبائل اليهوديّة في المدينة المنوّرة.

وفي هذا النّصّ إشارة واضحة إلى استبدال العصبيّة القبليّة بإحدى الأخوّتين، الإسلاميّة أو الإنسانيّة، فيغدو المجتمع المسلم في المدينة المنوّرة مجتمعًا مدنيًّا متحضّرًا.

- حقّ التّديّن:

مثّلت هذه الوثيقة بحقّ أنموذجًا للتّعايش بين عناصر المجتمع المدينيّ حين كفل لهم حريّة الاعتقاد، وممارسة الشّعائر الدّينيّة، انطلاقًا من قوله تعالى:"**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**" [البقرة 256: الآية].

ولم يكتفِ الرّسول صلّى الله عليه وسلم بغرس هذا الحقّ في النّاشئة من خلال هذه الوثيقة، وعديد توجيهاته النّبويّة، بل جعله واقعًا مشاهدًا أمامهم، لينشأوا على مبدأ التّعايش مع الآخر، والتّفاهم معه، دون إكراه، أو إرهاب، مجسدين في ذلك كلّه التّسامح الإسلاميّ.

فنجد أنّ وثيقة المدينة قد نصّت على أنّ" لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم"[65]. ويدلّ هذا النّص على إقرار مفهوم الحريّة الدّينيّة، والاعتراف بأهل الكتاب، وحبّ التّعايش معهم، وترك التّعصّب.

وأكّد الرّسول صلّى الله عليه وسلّم هذا الحقّ عندما جاءه اليهود بعد غزوة خيبر يطلبون منه أن يسلّمهم صحائف من التّوراة كانت من جملة ما غنمه المسلمون من غنائم، فردّها صلّى الله عليه وسلّم إليهم[66].

- حقّ المساواة:

منحت وثيقة المدينة هذا الحقّ لكلّ المتساكنين في المجتمع المديني الجديد بمقتضى مواطنتهم، فهم سواء أمام الشّرع في عصمة دمائهم وأموالهم وأعراضهم، وقد أقرّت الوثيقة حقّ المساواة، من أجل الحفاظ على حقّ التّديّن وحمايته، وسائر الحقوق الأخرى من غير تمييز في ذلك بينهم وبين المسلمين. فقد نصّت في بنودها على الآتي:" وإنّه مَن تبعنا من يهود فإنّ له النّصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصرين عليهم"[67].

وقد نهى الرّسول صلّى الله عليه وسلم عن الاعتداء على غير المسلم، فقال:" مَن قتل نفسًا معاهدًا لم يَرِح رائحة الجنّة، وإنّ ريحها تُوجد من مسيرة أربعين عامًا"[68].

كما أعلنت هذه الوثيقة حقّ المساواة عندما حاربت الطبقيّة بكلّ أشكالها وألوانها، حيث نصّت على" أنّ ذمّة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم"[69]، فكرامة أدنى فرد من المسلمين سارية على جميع المسلمين، وإجارته لشخص نافذة ما لم يلحق في

ذلك ضرر على المجتمع المدينيّ الجديد[70].

وممّا يُستدل به على ذلك إقرار الرّسول صلّى الله عليه وسلم جوار أمّ هانىء بنت أبي طالب لرجلين مشركين في فتح مكّة كان يريد أخوها عليّ رضي الله عنه أن يقتلهما، فقال:" قد أجرنا مَن أجرت، وأمنا من أمنت، فلا يقتلهما"[71].

- حقّ الجار:

راعت وثيقة المدينة حقّ الجار لكلّ أفراد المجتمع المدينيّ، من مسلمين ويهود ومشركين، وذلك بهدف" توثيق الرّوابط بين النّاس، وتقوية العلاقات بين الجيران إيمانًا منها بضرورة التّقريب بين الأسر الإنسانيّة... لكي تسود المجتمع المدينيّ علاقات سليمة، ترتكز في الأساس على التّعاون، ورعاية الفضيلة، ومنع الأذى، وإقامة الحقّ بين النّاس جميعًا"[72]. وقد نصّت الوثيقة على" أنّ الجار كالنّفس غير مضارّ ولا آثم"[73].

وقد جعل الإسلام لغير المسلم حقًا لا بدّ من أدائه، هو حقّ الجوار، ولعلّنا نجد تطبيقًا عمليًّا يشهد على اهتمام الإسلام بالجار، وأداء حقوقه، فهذا عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما، نشأ في المجتمع المدينيّ على حبّ الجار، فنجده يأمر غلامه وهو يسلخ شاة له قائلاً:" يا غلام، إذا فرغت فابدأ بجارنا اليهوديّ، فقال رجل من القوم: اليهوديّ، أصلحك الله، قال: إنّي سمعت النّبيّ صلى الله عليه وسلّم يوصي بالجار حتى خشينا أو رؤينا أنّه سيورّثه"[74].

وأمّا الواجبات التي كلّفت بها الوثيقة المتساكنين في المجتمع المدينيّ، فهي تتمثّل في:

المرجعيّة للشّرع في الحكم:

حدّدت وثيقة المدينة في إطار التّنظيم الدّاخليّ للمجتمع المدينيّ أنّ مرجعيّة أيّ خلاف قد يقع بين المسلمين إنّما تُردّ إلى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلّم، وذلك حرصًا على وحدة المجتمع وتماسكه.

وهذا ما نصّت عليه الوثيقة:" وأنّكم مهما اختلفتم فيه من شيء فإنّ مردّه إلى الله عزّ وجلّ، وإلى محمّد صلى الله عليه وسلّم"[75]، كما أكّدت ذلك في موضع آخر فيها:" وإنّه ما كان بين أهل هذه الصّحيفة من حدَث أو اشتجار يخاف فساده، فإنّ مردّه إلى الله عزّ وجلّ، وإلى محمّد رسول الله صلى الله عليه وسلّم"[76].

ويظهر لنا من هذين النّصين أنّ الوثيقة قد أعطت الرّئاسة العليّا لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلّم في المجتمع المدينيّ، فحكم الشّرع نافذ بين أفراده، وعليهم احترامه، والرّجوع إليه عند أيّ خلاف طارىء، وذلك للمحافظة على الحقوق، والفصل بين الخصوم.

ولكنّها في المقابل تركت لليهوديّ الاختيار في الاحتكام إلى أهل ملّته أو إلى النّبيّ صلى الله عليه وسلّم. ويدلّ هذا على عدم التّدخّل في شؤون اليهود الدّاخليّة، وأحوالهم الشّخصيّة[77].

ويذكر ابن هشام في هذا السّياق أنّ اليهود قد تحاكموا إلى الرّسول صلى الله عليه وسلّم في الدّية بين بني النّضير وبين بني قريظة، وذلك أنّ قتلى بني النّضير، وكان لهم شرف، يؤدّون الدّية كاملة، وأنّ بني قريظة كانوا يؤدّون نصف الدّية، فحملهم الرّسول صلى الله عليه وسلّم على الحقّ في ذلك فجعل الدّية سواء"[78].

التّكافل الاجتماعيّ:

لقد أقرّت هذه الوثيقة التّكافل الاجتماعيّ بين العشائر الموجودة في المجتمع المدينيّ، وجعلت المهاجرين كتلة واحدة لقلّة عددهم، حيث نصّت الوثيقة على أنّ" المهاجرين من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم، وهم يفدون عانيهم[أسيرهم] بالمعروف والقسط بين المؤمنين"[79]. وأمّا الأنصار فنسبتهم إلى عشائرهم[80]، فورد في الوثيقة" وبنو عوف ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين"[81]، ثمّ تضمّنت الوثيقة سائر عشائر الأنصار في المدينة المنوّرة.

وذُكرت العشائر في الوثيقة ليس لكونها الأساس الأوّل الذي يربط بين النّاس، ولا للإبقاء على العصبيّة القبليّة، فقد حرّم الإسلام كلّ ذلك" وإنّما للاستفادة منها في التّكافل الاجتماعيّ، وجعل الإسلام العقيدة هو الأصل الأوّل الذي يربط بين أتباعه، لكنّه اعترف بارتباطات أخرى تتدرج تحت رابطة العقيدة، وتخدم المجتمع، وتسهم في بناء التّكافل الاجتماعي بين أبنائه"[82].

وبذلك فإنّ الوثيقة أقرّت ما كانت تتعاقل عليه العشائر على حالها التي كانت عليه، من أنواع التّكافل الاجتماعيّ التي كانت سائدة قبل كتابة الوثيقة، كفداء الأسرى، أو دفع الدّية في القتل الخطأ، أو غير ذلك.

ففي غزوة بدر قَبِل الرّسول صلى الله عليه وسلّم الفداء عن الأسرى، فأطلق سراح أسرى مَن افتدى نفسه بمبلغ من المال، كعمّه العبّاس، ونوفل بن الحارث، كما مَنّ على مَن لا مال له فأطلق سراحه دون مقابل، كأبي عزّة الجمحيّ، وهناك مَن جعل فداءه مقابل تعليم عشرة من أبناء الأنصار القراءة والكتابة[83].

وتحقيقًا للتّكافل الاجتماعيّ في المجتمع المدينيّ، فقد ألزمت الوثيقة المسلمين بواجب ماليّ يؤدّونه لقضاء دين المفرح، أي الغارم المثقَل بالدّيْن والكثير العيال، حيث نصّت على" أنّ المؤمنين لا يتركون مفرحًا بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء، أو عقل"[84].

التّناصح:

أكّدت الوثيقة مبدأ التّناصح بين متساكني المدينة، إذ أنّ الأصل تبادل النّصيحة والخبرات بين أبناء المجتمع الواحد،؛ لأنّ ذلك سيؤدّي إلى تحقّق الثّقة المتبادلة بينهم، وإرادة الخير لكلّ فرد فيه، فنصّت الوثيقة على" أنّ بينهم النّصح والنّصيحة والبرّ دون الإثم"[85].

وهكذا يتّضح لنا أنّ الوثيقة قد ساوت بين المتساكنين في المجتمع المديني الجديد في الحقوق والواجبات العامّة، وهذا يقتضي منهم جميعًا التّعاون والتّراحم والتّضامن لتحقيق المصلحة للجميع، وبخاصّة فيما يتعلّق بضمان الأمن الاجتماعيّ، ومنع الظلم والفساد والبغي داخل هذا المجتمع.

وتأكيدًا لمبدأ التّعاون بين جميع أفراد المجتمع المدينيّ لتحقيق أمنه، وسلامة أبنائه، فقد نصّت الوثيقة في إحدى فقراتها على "أنّ المؤمنين المتقين على مَن بغى منهم، أو ابتغى دسيعة ظلم[أي ظلم عظيم]، أو إثم، أو عدوان، أو فساد بين المؤمنين، وأنّ أيديهم عليه جميعًا، ولو كان ولد أحدهم"[86].

كما نصّت على" أنّه مَن اعتبط مؤمنًا قتلاً عن بيّنة فإنّه قَوَد به إلاّ أن يرضى وليّ المقتول، وإنّ المؤمنين عليه كافّة، ولا يحلّ لهم إلاّ قيام عليه"[87].

وقد حرص الرّسول صلى الله عليه وسلّم على تربية المجتمع المدينيّ النّاشيء الجديد من خلال وثيقة المدينة تربية إيمانيّة لجميع أفراده على ممارسة هذه الحقوق والواجبات ممارسة عمليّة؛ حتّى ينشأ أفراده على حبّ مجتمعه، والعمل على نهضته وسعادته، والمحافظة على أمنه واستقراره،مؤكّدًا أنّ المسلم يعيش جنبًا إلى جنب مع أخيه الإنسان، فحريّة الاعتقاد للجميع، وهم يعملون على احترام كلّ القيم الإنسانيّة، وتعزيزها فيما بينهم، لما فيه خيرهم ومنفعتهم.

الاستنتاجات

لقد بدا لنا من خلال هذا البحث أنّ الدّين في المجتمع الإسلاميّ هو الأساس في تكوين الشّخصيّة الإنسانيّة، فقد وضع الإسلام المبادئ التي تعتني بالفرد والمجتمع، وتحميه من أسباب الضّعف والظلم والفساد، وتنير الطريق أمام كلّ فرد ليسعد في دنياه وآخرته.

واتضح لنا أنّ المجتمع المدينيّ بالرّغم من تنوّع عناصره السّكانيّة المكوّنة من المسلمين المهاجرين والأنصار، واليهود، والمشركين العرب، إلاّ أنّ الرّسول صلّى الله عليه وسلّم أسّسه على قواعد إيمانيّة متينة جسّدت التّضامن، والمحبة، والوفاق بين أفراد هذا المجتمع، وبصورٍ لم يُعهد لها مثيل.

وأبرز البحث أنّ من أهمّ هذه الأسس هي: بناء المسجد النّبوي الذي لعب دورًا بارزًا في غرس القيم والأخلاق الإسلاميّة، وربط المسلمين بمجتمعهم المدينيّ، وكذلك عُدّت الرّابطة العقديّة الأساس الذي يجمع بين المسلمين، وتتدرج تحتها كلّ الروابط والأواصر الأخرى، فكان مقياس التّفاضل بين النّاس هو العمل الصّالح.

وأمّا أساس الأخوّة الإسلاميّة التي مثّلتها المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، فقد قضى هذا الأساس في المجتمع المدينيّ على الحميّة الجاهليّة، والعصبيّة المقيتة، وأزال الأحقاد والخلافات، وزرع مكانها المحبّة والألفة. كما مهّد لأساس آخر في التّفاعل الاجتماعيّ هو التّكافل الاجتماعيّ بعديد صوره الماديّة والمعنويّة؛ لكي يوطّد بذلك العلاقات الاجتماعيّة بين الأفراد، ويضمن بقاء هذا المجتمع قويًّا متضامنًا متعاونًا.

ونستنتج من هذا البحث أنّ خصائص التربية الإيمانيّة ومظاهرها في المجتمع المدينيّ تكمن في جملة من الأمور أهمّها: الرّبانيّة، والشموليّة، والوسطيّة، والثّبات والمرونة، والواقعيّة، والإيجابيّة، وكذلك فإنّ ارتباط التربية الإيمانيّة في الإسلام بالله تعالى من أهمّ الخصائص التي تميّزها عن غيرها من النّظم التّربويّة الأخرى.

إضافة إلى ذلك، فقد برزت لنا منزلة الوثيقة في المجتمع المدينيّ، حيث وضعت النّواة الأولى للمجتمع الإسلاميّ في المدينة المنوّرة، وكانت بحقّ أول وثيقة إنسانيّة في العالم، فاشتملت على مبادىء وقواعد لم تُعرَف في التّاريخ من قبل.

كما أظهر البحث وظائف وثيقة المدينة في التربية الإيمانيّة؛ حيث حظيت ناشئة المجتمع المدينيّ بالتّربية لهذه الممارسة العمليّة لها، ومشاهدها اليوميّة المتكرّرة لما كان عليه المتساكنون في المدينة من مسلمين ويهود وعرب مشركين على السّواء في الحقوق والواجبات، متعاونين في ذلك ومتناصرين، بما يعود بالنّفع عليهم، وعلى مجتمعهم المدينيّ الذي أصبح مجتمعًا مثاليًّا يُحتذى به.

وكذلك تبيّن لنا أنّ الوثيقة لم تُسهم في البناء الإيمانيّ فحسب، بل إنّها عملت على ضمان تماسك المجتمع الإسلاميّ، فنقلت المجتمع المدينيّ الجديد من القبليّة إلى المجتمع الموحّد، كما أنّها شكّلت قيمًا إيمانيّة؛ لينشأ عليها أبناء هذا المجتمع، تقوم على أساس من التّكافل الاجتماعيّ، واحترام كرامة الإنسان، دون النّظر إلى اتّفاق الدّين أو اختلافه، بهدف تحقيق النّفع للمجتمع والسّعادة له، فكفلت له الحريّة الدّينيّة، وممارسة الشّعائر، علمًا أنّ المؤتمرات والنّدوات في وقتنا الحاضر تُعقد هنا وهناك، للحوار مع الآخر، والتّعايش معه، تحقيقًا لهذه الغاية.

وهكذا فإنّه يمكن أن نوصي الباحثين بالإفادة من النّصوص

القرآنيّة والأحاديث الشّريفة، وكتب السّيرة النّبويّة في التّركيز على تربية أفراد المجتمع تربية إيمانيّة دافعة للعمل الهادف البنّاء، ولما فيه صالح المجتمع الإسلاميّ وخيره، بل المجتمع الإنسانيّ بكلّ مكوّناته.

الهوامش

(1) ابن خلدون، مقدّمة ابن خلدون، ص41.
(2) المصدر ذاته، ص125.
(3) ابن خلدون، مقدّمة ابن خلدون، ص538.
(4) ابن فارس، معجم المقاييس في اللغة، ص440.
(5) المناويّ، التّوقيف على مهمّات التعاريف، ط1، ص169.
(6) الخوالدة، فلسفات التّربية التّقليديّة والحديثة والمعاصرة، ط1، ص34.
(7) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ص86– 87.
(8) ابن أبي العزّ، شرح العقيدة الطّحاويّة، ط8، ص332.
(9) علي، أصول التّربية الإسلاميّة، ط1، ص32– 33.
(10) انظر في هذا السّياق: الحمويّ، معجم البلدان، ج5، ص430. ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج1، ص435. السّهيليّ، الرّوض الأنف في تفسير السّيرة النّبويّة لابن هشام، ج2، ص251.
(11) الفراجيّ، الحياة الفكريّة في المدينة المنوّرة في القرنين الأول والثاني للهجرة، جامعة صدّام للعلوم الإسلامية، العدد8، الموسوعة العلميّة، ص17.
(12) حافظ، فصول من تاريخ المدينة المنوّرة، ط2، ص18.
(13) انظر: ابن كثير، البداية والنّهاية، ج3، ص148. والعمريّ، المجتمع المدنيّ في عهد النّبوة: خصائصه وتنظيماته الأولى، ط1، ص61.
(14) الفرّاجيّ، الحياة الفكريّة في المدينة المنوّرة، ص18.
(15) إمام، أصول الفكر الاجتماعيّ في القرآن الكريم: القضايا والنّظريات، ط1، ص167. 168.
(16) المرجع ذاته، ص170.
(17) الوكيل، المدينة المنوّرة: عاصمة الإسلام الأولى، ص28.
(18) البخاريّ، صحيح البخاريّ، كتاب تفسير القرآن، باب قوله:" سَوَاء عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ" حديث رقم 4525. وباب قوله:" يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ" حديث رقم 4527.
(19) ابن عاشور، أصول النّظام الاجتماعيّ في الإسلام، ص107.
(20) ابن عاشور، المرجع ذاته، ص108.
(21) إمام، أصول الفكر الاجتماعيّ في القرآن الكريم، ص100.
(22) البخاريّ، صحيح البخاريّ، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، حديث رقم2310.
(23) مسلم، صحيح مسلم، كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، حديث رقم2564.
(24) ابن عاشور، أصول النّظام الاجتماعيّ في الإسلام، ص119.
(25) الوكيل، المدينة المنورة، عاصمة الإسلام الأولى، ص30.
(26) ابن عاشور، أصول النّظام الاجتماعيّ في الإسلام، ص119.
(27) الوكيل، المدينة المنورة:،عاصمة الإسلام الأولى، ص30.
(28) العمريّ، المجتمع المدنيّ في عهد النّبوّة، ص75.–76.
(29) البخاريّ، صحيح البخاريّ، كتاب النّكاح، باب قول الرّجل لأخيه: انظر أيّ زوجتي شئت حتّى أنزل لك عنها، حديث رقم4785.
(30) العمريّ، المجتمع المدنيّ في عهد النّبوّة، ص77.
(31) الخيّاط، المجتمع المتكافل في الإسلام، ص220.
(32) المرجع ذاته، ص221.
(33) البخاريّ، صحيح البخاريّ، كتاب الرّقاق، باب كيف عاش النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم وأصحابه وتخليهم من الدّنيا، حديث رقم6087.
(34) المباركفوريّ، تحفة الأحوذيّ بشرح جامع التّرمذيّ، ج10، ص135.
(35) انظر: الخيّاط، المجتمع المتكافل في الإسلام، ص226 وما بعدها.
(36) الخيّاط، المجتمع المتكافل في الإسلام، ص233.
(37) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الوصيّة، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم1631.
(38) الفوّال، التّصوير القرآنيّ للمجتمع: الأنساق والنّظم الاجتماعيّة، ص659.
(39) انظر أصل الحديث الشّريف عند: البخاريّ، صحيح البخاريّ، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبيّ فمات، هل يصلّى عليه، وهل يُعرض على الصبيّ الإسلام؟ حديث رقم1290.
(40) انظر في هذا النّطاق: الفوّال، التّصوير القرآنيّ للمجتمع، ص661 وما بعدها.
(41) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، ج4، ط1، ص11.
(42) ناصر، التّنشئة الاجتماعيّة، ط1، ص285.
(43) الصّغير، تعامل الرّسول صلّى الله عليه وسلّم مع الأطفال تربويًّا، كتاب الأمّة، العدد128، ص66.
(44) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الثاني، ج3، ص20.
(45) المصدر ذاته، المجلد الثاني، ج4، ص162.

(46) انظر: الصّغير، تعامل الرّسول صلّى الله عليه وسلّم مع الأطفال تربويًّا، ص66-67.
(47) موسى، التّنشئة الاجتماعيّة . منظور إسلاميّ، ص109.
(48) أبو داود، سنن أبي داود، باب في التّشديد في الكذب، حديث رقم4991.
(49) موسى، التّنشئة الاجتماعيّة، ص115- 116.
(50) البخاريّ، صحيح البخاريّ، كتاب الصّوم، باب حقّ الجسم في الصّوم، حديث رقم1874.
(51) القضاة، وآخرون، محاضرات في الثّقافة الإسلاميّة، ص131.
(52) الصّغير، تعامل الرّسول صلّى الله عليه وسلّم مع الأطفال تربويًّا، ص68-69.
(53) انظر في هذا النّطاق: ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الأوّل، ج2، ص195.
(54) الصّغير، تعامل الرّسول صلّى الله عليه وسلّم مع الأطفال تربويًّا، ص69.
(55) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أحسن النّاس خُلقًا، حديث رقم4269.
(56) اللّحام، هدي السّيرة النّبويّة في التّغيير الاجتماعيّ، ط1، ص324-325.
(57) الصّغير، تعامل الرّسول صلّى الله عليه وسلّم مع الأطفال تربويًّا، ص70.
(58) المرجع ذاته، ص70.
(59) انظر: ابن حنبل، مسند الإمام احمد بن حنبل، ج5، حديث رقم 22265، ص256.
(60) انظر: هندي، دراسات في الثّقافة الإسلاميّة، ط10، ص24.
(61) انظر: التّرمذيّ، سنن التّرمذيّ، ج4، حديث رقم2517، ص668
(62) انظر: البخاريّ، الأدب المفرد، ج1، باب اصطناع المال، حديث رقم479، ص168.
(63) الشّعيبيّ، وثيقة المدينة: المضمون والدّلالة، كتاب الأمّة، العدد110، ص65.
(64) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الأوّل، ج2، ص105.
(65) المصدر ذاته، المجلد الأوّل، ج2، ص105.
(66) اللّحام، هدي السّيرة النّبويّة في التّغيير الاجتماعيّ، ص418.
(67) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الأوّل، ج2، ص105.
(68) البخاريّ، صحيح البخاريّ، كتاب الدّيات، باب إثم من قتل ذميًّا بغير جرم، حديث رقم6516.
(69) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الأوّل، ج2، ص105.
(70) انظر: الشّعيبيّ، وثيقة المدينة، ص ص115. 116.
(71) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الثاني،ج4، ص32.
(72) الشّعيبيّ، وثيقة المدينة، ص121.
(73) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الأوّل، ج2، ص105-106.
(74) البخاريّ، الأدب المفرد، باب جار اليهوديّ، ج1، حديث رقم127، ص58.
(75) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الأوّل، ج2، ص105.
(76) المصدر ذاته، المجلد الأوّل، ج2، ص106.
(77) الشّعيبيّ، وثيقة المدينة، ص58-59.
(78) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الأوّل، ج2، ص155.
(79) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الأوّل، ج2، ص155.
(80) العمريّ، المجتمع المدنيّ في عهد النّبوّة، ص130.
(81) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الأوّل، ج2، ص104.
(82) العمريّ، المجتمع المدنيّ في عهد النّبوّة، ص130.
(83) انظر: الحويمديّ، السّيرة النّبويّة- أحداث ودروس وعبر، ط1، ص134. الخضريّ، نور اليقين في سيرة سيّد المرسلين، ط1، ص139-140.
(84) ابن هشام، السّيرة النّبويّة، المجلد الأوّل، ج2، ص104.
(85) المصدر ذاته، المجلد الأوّل، ج2، ص105.
(86) المصدر ذاته، المجلد الأوّل، ج2، ص104-105.
(87) المصدر ذاته، المجلد الأوّل، ج2، ص105.

المصادر والمراجع

ابن أبي العز، محمّد بن علي، شرح العقيدة الطّحاويّة، حقّقها وراجعها مجموعة من العلماء، 1404هـ/1984، المكتب الإسلاميّ، بيروت، دمشق، ط8.

ابن حنبل، أحمد، مسند الإمام احمد بن حنبل، حكم على أحاديثها شعيب الأرناؤوط، مؤسّسة قرطبة، القاهرة.

ابن خلدون، عبد الرّحمن، مقدّمة ابن خلدون، دار التّراث العربيّ، بيروت، لبنان.

ابن عاشور، محمّد الطّاهر، أصول النّظام الاجتماعيّ في الإسلام، الشّركة التّونسيّة للتّوزيع، تونس.

ابن فارس، أحمد، معجم المقاييس في اللغة، حقّقه شهاب الدّين أبو عمرو، دار الفكر، بيروت، لبنان.

ابن كثير، إسماعيل، البداية والنّهاية، مكتبة المعارف، بيروت.

ابن هشام، عبد الملك، السّيرة النّبويّة، تحقيق محمّد السيّد، 1428هـ/ 2008م، مكتبة الرّحاب، القاهرة، ط1.

أبو داود، سليمان، سنن أبي داود، تحقيق محمد محي الدّين، دار الفكر، كتاب الأدب، باب في التّشديد في الكذب.

إمام، زكريا، 1420هـ/ 2000م، أصول الفكر الاجتماعيّ في القرآن الكريم: القضايا والنّظريات، دراسة تحليليّة، مكتبة روائع

مجدلاوي، عمّان، الأردن، ط1.
البخاريّ، محمّد بن إسماعيل، الأدب المفرد، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، 1409هـ/1989م، دار البشائر الإسلاميّة، بيروت.
البخاريّ، محمّد بن إسماعيل، صحيح البخاريّ، تحقيق مصطفى البغا، 1407هـ/1987م، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط3.
التّرمذيّ، محمّد، سنن التّرمذيّ، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت.
حافظ، عليّ، 1405هـ/ 1984م، فصول من تاريخ المدينة المنوّرة، شركة المدينة المنوّرة للطباعة والنّشر، جدّة، المملكة العربيّة السعوديّة، ط2.
الحمويّ، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، دار الفكر، بيروت.
الحويمديّ، عثمان، 2004م، السّيرة النّبويّة– أحداث ودروس وعبر، دار وحي القلم، سورية، ط1.
الخضريّ، محمّد، نور اليقين في سيرة سيّد المرسلين، تحقيق وإعداد معروف زريق وعلي عبد الحميد، 1408هـ/ 1988م، المؤسسة العربيّة، بيروت، ط1.
الخوالدة، محمّد أحمد، 1434هـ/2013م، فلسفات التّربية التّقليديّة والحديثة والمعاصرة، دار المسيرة، عمّان، الأردن، ط1.
الخيّاط، عبد العزيز، المجتمع المتكافل في الإسلام، مؤسسة الرسالة، مكتبة الأقصى، عمّان.
السّهيليّ، عبد الرّحمن، الرّوض الأنف في تفسير السّيرة النّبويّة لابن هشام، علّق عليه وضبطه طه عبد الرؤوف، 1409هـ/ 1989م، ج2، دار الفكر، بيروت، لبنان.
الشّعيبيّ، أحمد،1426هـ، وثيقة المدينة: المضمون والدّلالة، كتاب الأمّة، الدّوحة، قطر، العدد110.
الصّغير، حصّة،1429هـ، تعامل الرّسول صلّى الله عليه وسلّم مع الأطفال تربويًّا، كتاب الأمّة، الدّوحة، قطر، العدد128.
علي، سعيد إسماعيل، 1426هـ/ 2005م، أصول التّربية الإسلاميّة، المعهد العالميّ للفكر الإسلاميّ، دار السّلام، القاهرة، مصر، ط1.
العمريّ، أكرم، 1403هـ/ 1983م، المجتمع المدنيّ في عهد النّبوة: خصائصه وتنظيماته الأولى، الجامعة الإسلاميّة، المدينة المنوّرة، ط1.
الفراجيّ، عدنان، 1423هـ/ 2002م، الحياة الفكريّة في المدينة المنوّرة في القرنين الأول والثاني للهجرة، جامعة صدّام للعلوم الإسلامية، بغداد، العدد8، الموسوعة العلميّة.
الفوّال، صلاح، التّصوير القرآنيّ للمجتمع: الأنساق والنّظم الاجتماعيّة، دار الفكر العربيّ، القاهرة.
القضاة، شرف وآخرون، 1427هـ/ 2006م، محاضرات في الثّقافة الإسلاميّة، الأكاديميون للنّشر والتّوزيع، عمّان.
اللّحام، حنان، 1422هـ/ 2001م، هدي السّيرة النّبويّة في التّغيير الاجتماعيّ، دار الفكر، دمشق، سورية، ط1.
المباركفوريّ، محمّد عبد الرّحمن، تحفة الأحوذيّ بشرح جامع التّرمذيّ، ج10، دار الكتب العلميّة، بيروت.
مسلم، مسلم بن الحجّاج، صحيح مسلم، تحقيق محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التّراث العربيّ، بيروت.
المناويّ، محمّد، التّوقيف على مهمّات التعاريف، تحقيق د. محمّد رضوان الدّاية، 1410هـ، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت، دمشق، ط1.
موسى، عبد الفتّاح، 1998م، التّنشئة الاجتماعيّة من منظور إسلاميّ، المكتب العلميّ، الإسكندريّة.
ناصر، إبراهيم، 1425هـ/ 2004م، التّنشئة الاجتماعيّة، دار عمّار، عمّان، الأردن، ط1.
هندي، صالح، 2002م، دراسات في الثّقافة الإسلاميّة، جمعيّة عمّال المطابع التّعاونيّة، عمّان، الأردن، ط10.
الوكيل، محمّد السيّد، 1406هـ/ 1986م، المدينة المنوّرة: عاصمة الإسلام الأولى، دار المجتمع، جدّة، السّعوديّة.

The Companions' Faith Education In Medina

*Ibrahim M. Burgan**

ABSTRACT

This study deals with the topic of the faith education of the companions, God bless them, in Medina. And this by defining the term "Faith Education", and clarifying the reality of the Madini society before the migration of the prophet Mohammad (Pbuh) from Mecca to Medina.

The study shows the bases and the foundations of faith which the companions' education is based on in Medina, in addition to the features and aspects of this breeding there. It shows as well as the role of medina constitution and its functions in faith education.

Through this study, number of findings has been resulted, such as:

- The most featured foundation in faith education in Medina society is doctrinal unity (association).
- The measure of differentiation between people is the good deeds and behaviors.
- And this previously mentioned measure is the basis of the Islamic brotherhood which eliminates the ignorance.

The Medina constitution has a great role in avoiding discrimination in rights and duties between Muslims and Non-Muslims who settled in Medina. Infact it gives them freedom of religion, and freedom of practicing their religious rituals.

Keywords: Faith, Education, Companions.

* Faculty of Sharia, The University of Jordan. Received on 28/4/2014 and Accepted for Publication on 16/7/2014.